الحلقة (١)

إقامة البيوت ودوام العشرة ببيان الأصل

إعداد
د. محمد عبد العزيز
رئيس فرع العاشر

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على رسوله الذي اصطفى وعلى آله وصحبه ومن تبع هديه واقتفى، وبعد:

فإن الزواج آيةٌ عظيمةٌ من آيات الله التي جعلها في خلقه في الثقلين الجن والإنس؛ لحفظ النسل والنسب، وبقاء العمران على الأرض، وحفظ النوع؛ ليقوم الثقلان بما خُلقا له واختاراه وهو حمل أمانة التكليف، قال الله تعالى: «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ (٢٠) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ» (الروم: ٢٠- ٢١).

فبيَّن الله أنه بدأ خلق الإنسان من تراب، وهذا هو أول الخلق للبشر، خلق أبينا آدم عليه السلام من تراب، وكرَّمه فخلقه الله بيديه، وأسجد له الملائكة، وأدخله الجنة.

ثم إن الله خلق من ضلع من ضلوع آدم زوجه أمَنا حواء، وهذا قول الله تعالى: «خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء» أخرجه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (٣٦٣٨) (٦٢).

ثم إن الله تعالى خلق في آدم وحواء غريزة يميل به الرجل إلى المرأة، وتميل بها المرأة إلى الرجل؛ ليحدث بينهما التزاوج الذي يكون منه عمران الأرض، قال الله تعالى: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا

Upload by: altawhedmag.com

﴿يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ (فاطر: ١١)

ثم خلق الله فيهما فطرة غريزية عجيبة تجعلهم يطلبون التزاوج طلبًا للولد والذرية، حتى كانت الذرية في نفوسهم هبة من أعظم الهبات في هذه الحياة الدنيا.

ثم فطرهم على حبه والحنو عليه، ورحمته، ورعايته وبذل الجهد من أجله؛ قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ (الشورى: ٤٩، ٥٠).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءًا، وأنزل في الأرض جزءًا واحدًا، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها، خشية أن تصيبه» أخرجه البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٧٠٧٥) (٢٠-٢٧٥٣).

ثم أتم الله نعمته عليهم بأن جعل سكن وطمأنينة الرجل مع زوجه، وسكن وطمأنينة المرأة مع زوجها، فبغير الزواج لا يكمل لأحدهما سكن وطمأنينة، وهذا قوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ (الأعراف: ١٨٩).

وقذف الله في قلب الزوجين المحبة التي يحسنون بها العشرة راضية بها نفوسهم، وأنزل بينهما الرحمة التي يتراحمون بها، وذلك قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾، قال البغوي في معالم التنزيل في تفسير القرآن (٦/ ٢٦٦): «جعل بين الزوجين المودة والرحمة فهما يتوادان ويتراحمان، وما شيء أحب إلى أحدهما من الآخر من غير رحم بينهما».

وقال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٦/ ٣٠٩): «وجعل بينهم وبينهن ﴿مَّوَدَّةً﴾: وهي المحبة، ﴿وَرَحْمَةً﴾: وهي الرأفة. فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها، أو لرحمة بها، بأن يكون لها منه ولد، أو محتاجة إليه في الإنفاق، أو للألفة بينهما، وغير ذلك».

ثم إن الله تعالى نظم هذه العلاقة بين الزوجين أحسن تنظيم وأقومه فشرع من الشرائع ما تقوم به الأسرة فبين حقوق وواجبات كل من الزوجين، وحقوق وواجبات الوالدين، وحقوق وواجبات الولد، وأحكام الحضانة والنفقات، وحقوق وواجبات الأقارب والأصهار، وأحكام العشرة... إلخ.

وجعل هذا العقد (عقد الزواج) من أعظم العقود وآكدها وأغلظها حكمًا، فتأمل معي هذا الاستطراد لتعلم محل عقد الزواج من العقود.

فالعقود من حيث قوتها تنقسم إلى خمسة أنواع:

الأول: الوعد، وهو التزام أحد طرفي العقد للآخر بشيء سواء كان ذلك ابتداءً من الشخص دون طلب من الغير أو كان بطلب منه، فيلزمه شرعًا الوفاء به. وإخلاف الوعد علامة من علامات النفاق، فعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان» أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (١٢٣) (١٠٧-٥٩).

الثاني: العهد، وهو كالوعد غير أنه مؤكد بالأيمان أو بإشهاد الله على الوفاء، فيلزمه شرعًا الوفاء به وعدم إخلافه، قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: ٣٤).

وإخلافه أعظم إثمًا من إخلاف الوعد، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا

Upload by: altawhedmag.com

كَانُوا يَكْذِبُونَ» (التوبة: ٧٥-٧٧).

الثالث: العقد، وهو في اللغة: الجمع بين أطراف الشيء، تقول: عقدت الحبل، إذا شددت بعضه إلى بعض، فهو عهد مؤكد، بل هو أشدُّ العهود توكيدًا، وهو أول ما يلزم من العقود قضاءً، وقد سمى الله عقد النكاح بذلك قال تعالى: «وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ» (البقرة: ٢٣٥)، وقال: «أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ» (البقرة: ٢٣٧)؛ وقد أمرنا الله تعالى بالوفاء بالعقود، قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ» (المائدة: ١).

الرابع: الميثاق، وهو العقد إذا أوكد، فهو أعظم مرتبة من العقد، ومنه قوله تعالى: «إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ» (النساء: ٩٠)؛ وقد سمَّى الله تعالى ما أخذه على الأنبياء من الإيمان والبلاغ عنه ميثاقًا، قال الله تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ» (آل عمران: ٨١)؛ والوفاء بالميثاق ألزم وأعظم من الوفاء بالعقد، قال الله تعالى: «الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ» (الرعد: ٢٠).

الخامس: الميثاق الغليظ، وهو ميثاق مؤكد، فهو أعظم مرتبة من الميثاق، وقد سمَّى الله تعالى ما أخذه على الأنبياء من الإيمان والبلاغ عنه ميثاقًا غليظًا كما سماه ميثاقًا، قال تعالى: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا» (الأحزاب: ٧).

ولا أعلم عقدًا من العقود التي تجري بين الناس في معاملاتهم سمي ميثاقًا غليظًا إلا النكاح، قال الله تعالى: «وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا» (النساء: ٢٠، ٢١).

فالنكاح ميثاق غليظ أخذه الله على الزوج، وجعل عقدته بيده، وألزم به المرأة (الزوجة)، وجعل لها أن تحله إذا افتدت أو اختلعت فغرم ما غرمه الزوج. والله تعالى أحاط هذا الميثاق بأحكام وحقوق تضمن بقاءه، ثم أمر الزوجين فوق الحقوق بالعشرة بالمعروف، قال تعالى: «وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» (النساء: ١٩)، وقال: «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ» (البقرة: ٢٢٨).

ثم أمر الزوجين فوق المعروف بالإحسان، قال الله تعالى: «وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» (البقرة: ٢٣٧).

وأمر الزوجين إذا زالت المحبة بينهما أن يحفظا العشرة والمودة والرحمة وألا ينسيا الفضل والإحسان بينهما، ولا يقطعان ما أمر الله به أن يوصل، قال الله تعالى: «وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا» (النساء: ١٩).

وعن ابن أبي عزرة الدؤلي- وكان في خلافة عمر- يخلع النساء التي يتزوجها، فطار له في الناس من ذلك أحدوثة فكرهها.

فلما علم بذلك، قام بعبد الله بن الأرقم حتى أدخله بيته، فقال لامرأته، وابن الأرقم يسمع: أنشدك بالله، هل تبغضينني؟

فقالت امرأته: لا تناشدني.

قال: بلى.

فقالت: اللهم نعم.

Upload by: altawhedmag.com

فقال ابن أبي عزرة لعبد الله: أتسمع.

ثم انطلق حتى أتى عمر، ثم قال: يا أمير المؤمنين: يُحدِّثون أني أظلم النساء، وأخلعهن. فاسأل عبد الله بن الأرقم عما سمع من امرأتي.

فسأل عمر عبد الله، فأخبره.

فأرسل عمر إلى امرأته، فجاءت.

فقال لها: أنت التي تحدثين زوجك أنك تبغضينه؟

قالت: يا أمير المؤمنين: إني أول من تاب، وراجع أمر الله، إنه يا أمير المؤمنين أنشدني بالله، فتحرجت أن أكذب، أفأكذب يا أمير المؤمنين؟!

قال: نعم، فاكذبي، فإن كانت إحداكن لا تحب أحدًا، فلا تحدثه بذلك، فإن أقل البيوت الذي يبنى على الحب، ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام، والإحسان».

أخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق ومذمومها (١٧٨)، وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار: مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢٣٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ، في ترجمة السائب بن مالك الدُّولي (١/ ٣٩٢)، والبخاري مختصرًا في ترجمة: السائب بن مالك الكناني (٤ / ١٥٢ رقم: ٢٢٩١).

ثم إن الحياة بين الزوجين قد تستحيل على الرغم من إحاطتها بكل هذه الأحكام، وقد تنقطع بين الزوجين المودة والرحمة، وتضيق بهم السبل، وتكون الزوجية قيدًا لا يطيقانه، حتى يؤدي بهما إلى كفران العشير، وإساءة المعاملة وتضييع الحقوق، ومن أمثلة ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه (٥٢٧٣) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله: ثابت بن قيس، ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتردين عليه حديقته؟

قالت: نعم.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقبل الحديقة وطلقها تطليقة».

وقد يُفرَق بينهما الموت وهو أعظم الفرق.

ولذا شرَّع الله تعالى أحكام النكاح (والطلاق، والخلع، واللعان، والإيلاء، والفسخ)، كما شرَّع أحكام النكاح، فلم يترك الشرع شيئًا من أحكام النكاح، أو الفراق هملاً بلا حكم ظاهر يقطع الخلاف ويعيد الحق لصاحبه.

وهذا أوان وضع القلم، وإن كان الموضوع لم يُوفَّ حقَّه، فإلى لقاء قادم إن شاء الله تعالى نستكمل فيه ما بدأناه. والحمد لله رب العالمين.

إنا لله وإنا إليه راجعون

إنه في يوم الجمعة الموافق ١٨ محرم ١٤٤٨هـ، الموافق ٢٠٢٦/٦/٤م توفي إلى رحمة الله تعالى فضيلة الشيخ/ عزوز الجنيدي شقيق الشيخ/ شاكر الجنيدي رحمه الله. وعم الدكتور/ عبد الله شاكر حفظه الله.

ومجلس إدارة المركز العام وأسرة مجلة التوحيد إذ يحتسبونه عند الله من الصالحين ليدعون الله تعالى أن يخلف الفرع فيه خيرًا، وأن يسكنه الفردوس الأعلى.

الرئيس العام

Upload by: altawhedmag.com